[197] [وفي رواية (1) يقتصر على المائة ويصلى في الجمع اربعون بصلاة علي وجعفر وفاطمة عليهم السلام، وعشرون في آخر جمعة بصلاة علي عليه السلام، وفي عشيتها عشرون ركعة بصلاة فاطمة عليها السلام. (ومنها) صلاة ليلة الفطر: وهي ركعتان، في الاولى مرة بالحمد والاخلاص الف مرة. وفي الثانية بالحمد والاخلاص مرة. (ومنها) صلاة يوم الغدير: وهي قبل الزوال بنصف ساعة. (ومنها) صلاة ليلة النصف من شعبان: أربع ركعات. (ومنها) صلاة ليلة المبعث ويومها: وكيفية ذلك، وما يقال فيه وبعده مذكور في كتب تخص به، وكذا سائر النوافل فليطلب هناك.] زيادة الف ركعة، على المرتبة في غيرها، كل ليلة عشرين إلى العشر الاخير، وفي كل ليلة منه ثلاثين، ويضاف في ليالي الافراد الثلاث إليها، مائة على الاشهر. والترتيب مذكور في كتب العبادات (2). وكذا باقي الصلوات المرغبات، فليطلب هناك (3).

(1) راجع الوسائل باب 7 حديث 1 من أبواب نافلة شهر رمضان. (2) راجع الوسائل باب 1 من أبواب نافلة شهر رمضان. (3) راجع الوسائل أبواب بقية الصلوات المندوبة.
